



تعليمات مشروع التخرج لطلبة البكالوريوس

المادة (1): تسمى هذه التعليمات "تعليمات مشروع التخرج لطلبة مرحلة البكالوريوس في جامعة عمان العربية" الصادرة عن مجلس العمداء استناداً لأحكام المادة (4) من نظام منح الدرجات العلمية والشهادات في جامعة عمان العربية، ويعمل بها من تاريخ إقرارها من مجلس العمداء.

المادة (2): يكون للكلمات والعبارات الآتية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة	:	جامعة عمان العربية.
الرئيس	:	رئيس الجامعة.
الكلية	:	أي كلية في الجامعة.
القسم	:	القسم الأكاديمي في الكلية المعنية.
اللجنة	:	لجنة مشروع التخرج في القسم.
المشرف الأكاديمي	:	هو عضو هيئة التدريس المكلف بالإشراف على الطلبة.

المادة (3): يقدم الطالب مشروع التخرج أو البحث في أحد مجالات تخصصه.

المادة (4): يجب أن يحتوي مشروع التخرج على فكرة تكون عبارة عن مشكلة تواجه المجتمع المحلي أو من مقتضيات التطوير البحثي بحيث يتطلب المعرفة الإدارية والعقلية النقدية والمنهجية العلمية كسبيل لحل المشكلة.

المادة (5): يشترط التسجيل للمشروع أن يكون الطالب في مستوى السنة الرابعة، أو أنهى 90 ساعة معتمدة كحد أدنى.

المادة (6): بعد إتمام عملية التسجيل لمساق المشروع:

- يتم تحديد أعضاء فريق المشروع بحيث لا يزيد عن ثلاثة طلاب.
- يقوم فريق البحث بتقديم نبذة عن المشروع (proposal) خلال الشهر الأول من الفصل الدراسي بحيث يحتوي على أسماء أعضاء الفريق. ومجال الاهتمام، وفكرة المشروع (المشكلة المراد حلها).
- يتم تعيين مشرفاً من قبل القسم للفريق المتقدمة.



- المادة (7):** الطالب هو المسؤول الوحيد عن مشروعه، ويقوم المشرف بدور التوجيه فقط للطالب، ولا يتحمل أية مسؤولية عن الصياغة أو الأداء للمشروع.
- المادة (8):** كل طالب في الفريق مسؤولاً بشكل كامل عن كل ما يرد في المشروع.
- المادة (9):** على الطالب الالتزام بالأسس والتوجيهات وبذل الجهد من أجل النجاح في المشروع وعدم الرسوب.
- المادة (10):** يلتقي المشرف مع فريق البحث لقاء أسبوعياً ولمدة ساعة على الأقل، بحيث يناقش ما توصل إليه فريق البحث وحل المشاكل التي تواجههم أثناء التقدم في مفاصل البحث مثل (كيفية تحديد المشكلة، كيفية تحديد أسئلة البحث، كيفية تحديد الأهداف...).
- المادة (11):** تعامل اللقاءات مع المشرف مثل المحاضرات في المساقات لأغراض الحضور والغياب.
- المادة (12):** يتم تسليم المشروع في المواعيد التي يحددها القسم.
- المادة (13):** تتم مناقشة المشاريع الجاهزة في نهاية الفصل الدراسي، وتمنح علامة غير مكتمل للمشاريع غير الجاهزة، وتعامل وفقاً للقوانين المعمول بها في الجامعة.
- المادة (14):** يتم تحديد مواعيد تسليم المشاريع ومناقشتها حسب ما يحدده القسم، ويعامل تجاوز هذه المواعيد معاملة الامتحانات النهائية وفقاً للقوانين المعمول بها في الجامعة.
- المادة (15):** يسلم الطلبة ثلاثة نسخ من المشروع لأغراض المناقشة.
- المادة (16):** يتم اختيار ثلاثة مناقشين على الأقل ويكون المشرف أحد هؤلاء الثلاثة.
- المادة (17):** يمكن للقسم دعوة من يراه مناسباً لحضور مناقشة المشروع على أن يتماشى ذلك مع نظام الجامعة.
- المادة (18):** مشرف المشروع هو المسؤول عن تنظيم المناقشة، وتكون كما يلي:
 أ. يقوم الطلبة بعرض ومناقشة المشروع أمام لجنة الممتحنين.
 ب. تكون فترة عرض المشروع 20 دقيقة و 30 دقيقة للمناقشة.



المادة (19): يتم تحديد علامة المشروع باستخدام نموذج العلامات الخاص بذلك.

المادة (20): في حالة وجود تعديلات:

- أ. يجب إتمام هذه التعديلات في مدة لا تتجاوز أسبوع من تاريخ المناقشة، وفي حالة عدم التمكن من إنجاز هذه التعديلات في الموعد المحدد يعتبر كافة أعضاء فريق البحث مستنكفين عن المشروع.
- ب. تعرض هذه التعديلات على مناقشي المشروع والمشرف.

المادة (21): يتم تسليم ثلاثة نسخ من المشروع للقسم في مدة لا تتجاوز أسبوعين من موعد المناقشة.

المادة (22): عمداء الكليات ورؤساء الأقسام مسؤولون عن تنفيذ أحكام هذه التعليمات وأية جهة ذات علاقة.

المادة (23): يبيت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه التعليمات.

المادة (24): تلغى أي تعليمات أو قرارات أخرى سابقة تتعارض مع ما ورد في هذه التعليمات.